

الدر المختار

قال إجابة أذان مسجده بالفعل (ويجب الإقامة) ندبا إجماعا (كالأذان) ويقول عند قد قامت الصلاة أقامها □ وأدامها (وقيل لا) يجيبها وبه جزم الشمني .
فروع صلى السنة بعد الإقامة أو حضر الإمام بعدها لا يعيدها .
بزازية .
وينبغي إن طال الفصل أو وجد ما يعد قاطعا كأكل أن تعاد .
دخل المسجد والمؤذن يقيم قعد إلى قيام الإمام في مصلاه .
رئيس المحلة لا ينتظر ما لم يكن شريرا والوقت متسع .
يكره له أن يأذن في مسجدين .
ولاية الأذان والإقامة لباني المسجد مطلقا وكذا الإمامة لو عدلا .